بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
ديوان رئاسة مجلس الوزراء
(٠٧١)

برقية

ديوان رئاسة مجلس الوزراء
رقم الصادر : ٩٦٢٤/م ب
تاريخ الصادر : ١٤٣٠/١١/٢٢
المرفقات :

تعميم

صاحب السمو الملكي ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء
ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام
نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد :

أطلعنا على خطاب معالي رئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء المرفق به المحضر رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٠/١٠/٢٨هـ المعدّ في هيئة الخبراء بمشاركة مندوبين من وزارة المالية، ووزارة العدل بشأن تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد الجهات الحكومية المتضمن أنه - وفقاً للقواعد العامة - لا يمكن استخدام الوسائل الجبرية لتنفيذ الأحكام ضد جهة الإدارة وأن من المبادئ المستقرة عدم جواز الحجز على الأموال العامة وأن هذا المبدأ يشمل جميع أنواع الحجوز التحفظية منها والتنفيذية سواءً أكانت على المنقول أو على العقار، ونظراً لأن للأموال العامة حرمتها وعدم المساس بها من أي كائن من كان، ولما كان على العموم تنفيذ الأحكام القضائية تحقيقاً لمبدأ العدالة فإن المجتمعين يرون الآتي :

أولاً : التأكيد على جميع الجهات بأن للأموال العامة حرمتها، وأنه لا يجوز الحجز عليها بأي صورة كانت.

ثانياً توجيه الجهات الحكومية عند تسلمها الأحكام القضائية المذيلة بالصيغة التنفيذية الصادرة ضدها من المحاكم، باتخاذ الإجراءات الفورية لتنفيذها، والتنسيق مع وزارة المالية والجهات المعنية الأخرى عند الاقتضاء في هذا الشأن.

ولموافقتنا على ذلك.. نرغب إليكم إكمال اللازم بموجبه. وقد زودنا كافة الوزارات والمصالح الحكومية بنسخة من أمرنا هذا للاعتماد.

ديوان رئاسة مجلس الوزراء
البرقيات

عبدالله بن عبدالعزيز
رئيس مجلس الوزراء

هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
رقم الوارد : ٤٥٢١
التاريخ : ١٤٣٠/١١/٢٢

الديوان الملكي

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم الصادر : ٤٩٢٥٦
تاريخ الصادر : ١٤٣٨/١٠/٢٦
المرفقات :

المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي
(٠٦١)

الأوامر السامية — برقية

- تعميم -

صاحب السمو الملكي ولي العهد
نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع
نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

اطلعنا على كتاب سمو الأمين العام لمجلس الوزراء رقم ٦٨٣٠ بتاريخ ١٤٣٨/١٠/١٢هـ بشأن المعاملة المشتملة على برقية معالي رئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء رقم ١٧٢٩ بتاريخ ١٤٣٨/٥/٢٢هـ المرافق لها المحضر رقم (٥٨٦) بتاريخ ١٤٣٨/٥/٢٢هـ المعد بناءً على الأمر رقم ٣٧١٨٣ بتاريخ ١٤٣٧/٨/١هـ لدراسة طلب صندوق التنمية الصناعية السعودي تعديل المادة (الثانية) من نظام التنفيذ - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٣) بتاريخ ١٤٣٣/٨/١٣هـ - على نحو يخول محاكم التنفيذ صلاحية تنفيذ الأحكام الإدارية الصادرة لصالح الصندوق، وكذلك طلبه إعادة النظر في نظام إيرادات الدولة - الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٨) بتاريخ ١٤٣١/١١/١٨هـ - وتعديله على نحو يفعّل ويسرّع إجراءات استرداد مستحقات الخزينة العامة، وتحديد الجهات القضائية المختصة به. وما أوضحه سموه من أنه بناءً على ما رأته اللجنة العامة لمجلس الوزراء، فقد أعادت هيئة الخبراء بمجلس الوزراء دراسة الموضوع، وأعدت بشأنه المذكرة رقم (١١١٢) بتاريخ ١٤٣٨/٩/٤هـ، المتضمنة توصية الهيئة العامة للمستشارين بما يأتي:

أولاً: تشكيل لجنة من وزارة المالية (وكالة الوزارة لشؤون الإيرادات)، ووزارة العدل (وكالة الوزارة لشؤون الحجز والتنفيذ)، والجهة الحكومية التي منحها النظام تطبيق جزاءات مالية، تكون مهمتها وضع تنظيم آلي ونموذج للمحرر الموثق الخاص بتلك الجزاءات المالية.

ثانياً: التأكيد على إمارات المناطق بأن أمير المنطقة هو المختص بتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة في القضايا الإدارية والجزائية، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (السابعة) من نظام المناطق الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٢) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، باعتبار أن هذه الأحكام والقرارات غير مشمولة بنظام التنفيذ وفقاً لما نصت عليه المادة (الثانية) منه.

الديوان الملكي

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم الصادر : ٤٩٣٥٦
تاريخ الصادر : ١٤٣٨/١٠/٢٦
المرفقات :

المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي
(٠٦١)

الأوامر السامية — برقية

مضيفاً سموه أن اللجنة العامة لمجلس الوزراء اطلعت على الموضوع، وعلى التوصية المعدّة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٥-٥٩/٣٨/د) بتاريخ ١٤٣٨/٩/١٦هـ المتضمنة مناسبة ما انتهت إليه الهيئة العامة للمستشارين في مذكرة هيئة الخبراء سالفة الذكر، ورأت اللجنة العامة لمجلس الوزراء بتوصيتها رقم (٤٠٨١) بتاريخ ١٤٣٨/٩/٢٤هـ الموافقة على ما ورد في مذكرة هيئة الخبراء المؤيدة بالتوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية المشار إليهما.

ولموافقتنا على ذلك، اعتمدوا إكمال ما يلزم.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
رئيس مجلس الوزراء

الديوان الملكي

١٤٣٨/١٢٤٣٣

ZOHDI/ex.